

بهم، بموافقة الدول المعنية، بغية إجراء تقييم دقيق وسريع للاحتياجات وتحديد أفضل الظروف لتوجيه المعونة تحديداً فعّالاً؛  
١٠ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين.

الجلسة العامة  
٦٨  
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

#### ١٠١/٤٥ - النظام الإنساني الدولي الجديد إن المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٦/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١، و ٢٠١/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢، و ١٢٥/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣، و ١٢٦/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥، و ١٢٠/٤٢ و ١٢١ المؤرخين في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧، و ١٢٩/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ المتعلقة بتعزيز إقامة نظام إنساني دولي جديد،

وإذ تحيط علمًا بتقرير الأمين العام (٤٩) والتعليقات التي أبدتها عدة حكومات بشأن النظام الإنساني، والأعمال التي أجرتها في هذا الصدد اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية الدولية،  
وإذ تلاحظ الإجراءات التي تتخذها حالياً الوكالات المتخصصة والبرامج في منظمة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالقضايا الإنسانية التي درستها اللجنة المستقلة، التي تقع في إطار ولاية كل منها،

وإذ تدرك مع القلق الضرورة المستمرة لزيادة تعزيز الاستجابات الدولية للتحديات الإنسانية المتزايدة، ولتكثيف إجراءات المنظمات الحكومية وغير الحكومية بما يتفق والحقائق الجديدة في عالم سريع التغير،

وإذ تتضمن في اعتبارها أهمية الإجراءات الإنسانية الخلاقة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية بما يكفل تخفيف المعاناة الإنسانية وتعزيز الحلول الدائمة للمشاكل الإنسانية،

واقتناعاً منها بال الحاجة إلى متابعة نشطة لتوصيات واقتراحات اللجنة المستقلة، وإذ تلاحظ الدور الذي يقوم به في هذا الصدد المكتب المستقل للقضايا الإنسانية الذي أنشأه لذلك الغرض،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على الدعم الفعال المتواصل الذي يوليه للجهود الرامية إلى تعزيز إقامة نظام إنساني دولي جديد؛

٣ - تتوء بالمساهمة الكبيرة في تقديم المساعدة الإنسانية، التي تقوم بها المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تعمل دون تحيز وبدوافع إنسانية صرفة؛

٤ - تدعو جميع الدول التي يكون سكانها بحاجة إلى هذه المساعدة إلى تيسير عمل هذه المنظمات في تنفيذ تقديم المساعدة الإنسانية، ولاسيما تقديم الأغذية والأدوية والرعاية الطبية، التي يكون فيها الوصول إلى الضحايا أمراً جوهرياً؛

٥ - تناشد لهذا السبب جميع الدول أن تقدم مساندتها إلى هذه المنظمات التي تعمل على تقديم المساعدة الإنسانية، عند الحاجة، إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ، المائمة؛

٦ - تحيط علمًا بالارتياح بتقرير الأمين العام (٤٨) بشأن تنفيذ القرار ١٣١/٤٣ وبالتعلیمات التي أصدرها بشأن سبل تيسير عمليات تقديم المساعدة الإنسانية، وبخاصة بشأن إمكانية القيام، بصفة مؤقتة وحيثما يتطلب الأمر ذلك وبطريقة منسقة بين الحكومات المتأثرة والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المهمة بالأمر، بإنشاء قنوات طوارئ لتوزيع المعونة الطبيعية والغذائية العاجلة؛

٧ - تحيط الدول الواقعية بالقرب من مناطق الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ، ولاسيما في حالة المناطق التي يصعب الوصول إليها، أن تشتراك اشتراكاً وثيقاً في الجهد الدولي للتعاون مع البلدان المضيفة بقصد تسهيل نقل المساعدة الإنسانية عبرها، إلى الحد الممكن؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، إجراء المشاورات اللازمة، مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، بغية تحديد سبل تيسير توجيه المساعدة الإنسانية المخصصة إلى ضحايا الكوارث الطبيعية أو حالات الطوارئ، بما في ذلك إنشاء قنوات طوارئ، على أساس تقرير الأمين العام وبالشروط المحددة في الفقرة ٦ من هذا القرار، وتقديم بيان عن ذلك إلى المجتمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين؛

٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يدرس، في حدود الموارد المتاحة، إمكانية أن يعد، من المعلومات التي قدمتها الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية، ومع مراعاة الأعمال التي اضطلعت بها الأمم المتحدة في هذا المجال، ولاسيما مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، قائمة بالخبراء والأجهزة المختصة من أجل توجيه وإدارة المعونة الإنسانية الطارئة، الذين يمكن للأمم المتحدة الاتصال

وأقتناعاً منها بأن حل المشاكل الإنسانية يتطلب تعاون الحكومات والهيئات الدولية، والمنظمات غير الحكومية والأفراد، وتحقيق الاتساق بين الإجراءات التي يتخدونها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أهمية النظام العملي القائم لتعزيز وتسهيل وتنسيق الأنشطة الإنسانية التي تتطلع بها الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية،

١ - تطلب إلى الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، أن تزيد تطوير التعاون الدولي في الميدان الإنساني؛

٢ - تكرر تأكيد أن التعاون الدولي في الميدان الإنساني سيساعد على تحسين التفاهم والاحترام المتبادل والثقة والتسامح بين البلدان والشعوب، مما يسهم في إيجاد عالم أكثر عدلاً وحال من العنف؛

٣ - تلاحظ ضرورة تحديد المشاكل الإنسانية ذات الأولوية العليا ووضع استراتيجية عمل عالمية في الميدان الإنساني؛

٤ - تدعو الحكومات إلى أن تعمل، في إطار الآليات القائمة، على تعزيز التبادل المنتظم للمعلومات والخبرات الوطنية في معالجة المشاكل الإنسانية؛

٥ - تدعوا إلى توسيع مفهوم التعاون الدولي في الميدان الإنساني عن طريق الحوار الثنائي الفعال والأنشطة المتعلقة بقضايا إنسانية محددة؛

٦ - تشجع المجتمع الدولي على تقديم مساهمات كبيرة ومنتظمة في الأنشطة الإنسانية الدولية؛

٧ - تدعو جميع المنظمات غير الحكومية المعنية بالقضايا الإنسانية التي تبحثها اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية الدولية والتي تعمل بدوافع إنسانية بحثة أن تضع في اعتبارها التوصيات والاقتراحات الواردة في تقرير اللجنة المستقلة<sup>(٥٠)</sup>، في سياق ما تتخذه من سياسات وإجراءات في هذا الميدان؛

٨ - تقرر أن تنظر في هذه القضية في دورتها السابعة والأربعين في إطار البند المعنون «النظام الإنساني الدولي الجديد».

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٢ - تشجع الحكومات وكذلك المنظمات الحكومية وغير الحكومية على أن تقوم، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد، بتقديم تعليقاتها وخبرتها إلى الأمين العام فيما يتعلق بالنظام الإنساني وتقرير اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية الدولية؛

٣ - تدعو المكتب المستقل للقضايا الإنسانية إلىمواصلة وزيادة تعزيز دوره الأساسي في متابعة أعمال اللجنة المستقلة؛

٤ - تدعو الحكومات إلى أن تزود الأمين العام، على أساس تطوعي، بالمعلومات والخبرة المتعلقة بما يهمها من القضايا الإنسانية، من أجل تحديد فرص العمل في المستقبل؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يظل على اتصال بالحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمكتب المستقل للقضايا الإنسانية، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز؛

٦ - تقرر أن تستعرض في دورتها السابعة والأربعين مسألة إقامة نظام إنساني دولي جديد.

الجلسة العامة ٦٨  
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

#### ١٠٢/٤٥ - تعزيز التعاون الدولي في الميدان الإنساني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢١/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧، و٣٠/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨،

وإذ تلاحظ أن أحد مقاصد الأمم المتحدة الواردة في ميثاقها، هو أن تحقق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الإنساني،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٥١)</sup>، الذي ينادي من بين ما ينادي به، بأن الاعتراف بالكرامة الأصلية وبالحقوق المتكافئة وغير القابلة للتصرف لجميع أفراد الأسرة البشرية هو أساس الحرية والعدل والسلم في العالم،

وإذ تشير كذلك إلى أن لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن فيه إعمال حقوق الإنسان والحرريات الأساسية المعترف بها عالمياً، إعمالاً كاملاً،

وإذ تضع في اعتبارها أن المشاكل الإنسانية التي لم تحل يمكن أن تعرقل إعمال حقوق الإنسان بصورة فعلية بل قد تؤدي إلى انتهاء هذه الحقوق،